ثانياً: واجبات الممارس الصحي نحو المرضى[1]:

تقوم العلاقة بين الممارس الصحي والمريض على أساس الثقة بين الطرفين، والأمانة، فعلى الممارس الصحي أن يقدم الرعاية الطبية اللازمة لمرضاه والتي تقتضيها احتياجاتهم الطبية بدقة وإتقان ساعياً لتحقيق مصلحة المريض، محترماً كرامته، مراعياً حقوقه، وذلك في إطار الأخلاق التي تمليها الشريعة الإسلامية وواجبه المهني، ومنها:

(أ) حسن معاملة المريض؛

(ب) تحقيق مصلحة المريض وحفظ حقوقه

(ج) استئذان المريض

(د) طمأنة المريض

(هـ) حفظ سر المريض وكتمانه

(و) تصوير المرضى وتسجيل أصواتهم

(ز) التعامل مع المريض إذا رفض الإجراء الطبي

(ح) الاعتذار عن علاج المريض[1]

(هـ) حفظ سر المريض وكتمانه:

لقد أكدت الشريعة الاسلامية حفظ السر وكتمانه، وإطلاع الممارس الصحي على أسرار المريض لا يبيح له كشفها والتحدث عنها بما يؤدي إلى إفشائها إلا في الحالات الاستثنائية التالية:

١- إذا كان في الإفشاء حماية للمخالطين له من الإصابة بالمرض أو الضرر، مثل الأمراض المعدية أو إدمان المخدرات أو الأمراض النفسية الشديدة، وفي هذه الحالة يقتصر الإخبار على مَنْ يمكن أن يقع عليه الضرر.

٢- إذا ترتب على الإفشاء مصلحة راجحة للمجتمع أو دفع مفسدة عنه، ويكون التبليغ للجهات الرسمية المختصة فقط، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

أ-الإبلاغ عن وفاة ناجمة عن حادث جنائي، أو للحيلولة دون ارتكاب جريمة.

ب-التبليغ عن الأمراض السارية أو المعدية.

ج-إذا طلب ذلك من جهة قضائية.

د-دفع تهمة موجهة إلى الممارس الصحي من المريض أو ذويه تتعلق بكفاءته أو كيفية ممارسته لمهنته، على أن يكون الإفشاء أمام الجهات الرسمية.

٣- إذا كان الافشاء لذوي المريض أو غيرهم مفيدا لعلاجه فلا مانع من إبلاغهم بعد الحصول على موافقته.

٤- يمكن للممارس الصحي إفشاء بعض أسرار المريض إذا دعت الحاجة إلى ذلك من أجل تعليم أعضاء الفريق الصحي الآخرين، على أن يقتصر ذلك لغرض التعليم فقط، وأن يحافظ على عدم إبراز ما يدل على هوية المريض وشخصيته.

(و) تصوير المرضى وتسجيل أصواتهم:

الأصل ألا يتم تصوير المرضى أو أجزاء من أجسامهم إلا لضرورة أو حاجة تتطلبها رعايتهم الصحية، أو لأغراض التعليم الصحي أو لإجراء البحوث الصحية. وعند الحاجة إلى تصوير المرضى يجب مراعاة الضوابط الآتية:

١- اخبار المريض بأهمية التصوير وضرورته والغرض منه قبل القيام بالتصوير أو التسجيل، وكيف وأين سيستخدم.

٢- أخذ إذن المريض أو مَنْ ينوب عنه قبل البدء بعملية التصوير أو التسجيل.

٣- عدم ممارسة أي ضغط على المريض من أجل الحصول على التصوير أو التسجيل فضلا عن إكراهه.

٤- التأكد من أن التصوير أو التسجيل يُستخدم لأغراض مهمة وضرورية كالرعاية الصحية والتعليم الطبي والبحث العلمي.

٥- للمريض الحق في سحب موافقته على التصوير أو التسجيل في أي وقت حتى بعد التصوير أو التسجيل.

٦- إذا كان المريض فاقداً للوعي أو قاصراً، يؤخذ موافقة وليه الشرعي، وإذا عاد إلى وعيه فيمكنه سحب الموافقة متى شاء.

٧- لا يجوز نشر صور المرضى في وسائل الإعلام المختلفة ومنها وسائل الإعلام الجديد إلا بموافقة خطية منهم، وألا يكون في هذا النشر ما يدل على شخصية المريض وكشف هويته، وإذا دعت الحاجة إلى نشر صورة الوجه لأغراض التعليم فيجب أن تغطى العينان إلا لضرورة علمية، وأن يراعى في ذلك كله الأحكام الشرعية والأنظمة المعمول بها.

٨- تنحصر الأشياء التي يسمح بتصويرها والاحتفاظ بها دون الحاجة إلى إذن المريض في ما يأتي:

أ- صور الأجزاء الداخلية من الجسم.

ب- صور شرائح الأنسجة.

ج- صور المناظير.

د- الصور الإشعاعية بكافة أنواعها.

(ز) التعامل مع المريض إذا رفض الإجراء الطبي:

في حالة رفض المريض الإجراء الطبي على الممارس الصحي مراعاة التالي:

١- التأكد أن المريض مدركٌ لقرار رفضه الإجراء الطبي.

٢- الاستماع لوجهة نظر المريض واحترام رغبته.

٣- شرح أهمية الإجراء الطبي، والآثار المترتبة على رفضه بصدق ودون مبالغة.

٤- في حال كون الممارس الصحي ليس الطبيب المعالج، وعند استمرار المريض في رفض الإجراء الطبي، على الممارس إحالة المريض للطبيب المعالج لاستنفاد الوسع في إقناع المريض وتعريفه بالبدائل واتخاذ القرار المناسب بعد ذلك.

٥- تسجيل إقرار المريض كتابياً حتى يخلي الممارس الصحي مسؤوليته.

(ح) الاعتذار عن علاج المريض[1]:

يمكن للممارس الصحي، في غير الحالات الإسعافية، أن يمتنع عن علاج مريض لأسباب شخصية أو مهنية قد تؤدي إلى الإخلال بجودة الخدمة المقدمة للمريض، شريطة ألا يضر ذلك بصحة المريض وأن يوجد من يقوم بعلاج المريض بدلاً عنه.

ثالثاً: واجبات الممارس الصحي نحو مجتمعه[1]:

يتمتع الممارس الصحي في المجتمع بموضع عال من الثقة، ولذا فالمجتمع منح الممارس الصحي مكانة اجتماعية خاصة غير متاحة لغيره من أفراد المجتمع. وبالمقابل يتوقع المجتمع من الممارس الصحي استخدام تلك المكانة لخدمة المريض،والالتزام من قبل الممارس الصحي بمعايير الأخلاق العالية في تصرفاته. وعلى الممارس الصحي أن يسهم في خدمة المجتمع من خلال مهنته، وبكل إمكاناته حسب ما تقتضيه المصلحة العامة. ويكون ذلك بما يأتي:

١- أن يكون قدوة لأفراد مجتمعه في دينه ودنياه بعيداً عن الشبهات[٢]. فالممارس الصحي فرد من أفراد المجتمع، والمكانة الاجتماعية للممارس الصحي تهيئه للقيام بدور قيادي في إصلاح مجتمعه. والممارس الصحي الذي يفتقد القيم الأخلاقية في حياته الخاصة لا يستطيع افتعالها في نشاطه المهني ولو كان من حملة أعلى المؤهلات العلمية. والممارس الصحي عضو فعال في مجتمعه يتفاعل مع قضاياه المحلية والعامة، وعليه ألاّ يعيش في برج عاجٍ بعيداً عن مشكلات مجتمعه وقضاياه.

٢- أن يدرك أن المجتمع والبيئة عوامل مهمة في صحة الفرد، وأن يساعد المجتمع في التعامل مع مسببات المرض البيئية والاجتماعية.

٣- أن يمارس المهنة على أقصى درجة من المعرفة والكفاءة والصدق والأمانة ومتابعة ما يستجد في مجال تخصصه.

٤- أن يدرك مسؤوليته في تعزيز المساواة بين أفراد المجتمع للاستفادة من الموارد الصحية.

٥- أن يدرك مسؤوليته في المحافظة على الموارد الصحية واستخدامها بالطريقة المثلى، وعليه تجنب طلب الاختبارات وصرف الأدوية وإجراء الاستشارات أو العمليات غير الضرورية

6- يسهم قدر الاستطاعة في دراسة المشكلات الصحية على مستوى المجتمع واقتراح الحلول المناسبة لها، مثل التدخين والمخدرات وحوادث الطرق والأمراض المعدية وغيرها.

7- أن يلتزم بمعاونة الجهات المختصة في أداء واجباتها نحو حفظ الصحة مثل التبليغ عن الأمراض السارية والأوبئة، وحفظ الأمن مثل التبليغ عن الحوادث الجنائية.

8- شهادة الأطباء وخاصة المتخصصين أو الخبراء منهم قد تكون ضرورية للقضاء من أجل فهم حالة المريض، أو العلاج المقدم له، وفي هذه الحالة على الممارس الصحي أن يقدم تفسيرا صادقا ومتجردا للحقائق الطبية. وفي حالة تقديم أدلة للقضاء، وعلى الممارس الصحي أن يدرك مسؤوليته لمساعدة القضاء للوصول إلى الحق والعدل.